

شهادة سريان ترخيص مزاولة نشاط إنتاج طاقة كهربائية
من الطاقة الشمسية بنظام تعريفية التغذية
لعام ٢٠٢٣

ترخيص رقم
(SFIT / 6)

بيانات المرخص له

الاسم: شركة طاقة عربية للطاقة الشمسية

رئيس مجلس إدارة الشركة: باكينام محمد كفاي

اسم الممثل القانوني للشركة: سامي عبد القادر

الشكل القانوني للشركة: شركة مساهمة مصرية

عنوان المقر الرئيسي للشركة: ٢ ج شارع المرشدي - تقسيم اللاسلكي - المعادي

رقم التليفون: ٢٧٠٣٤٢٧٤

رقم الفاكس: ٢٧٠٣٤٣٠١

البريد الإلكتروني: Taqapower.Regulatory@taqa.com.eg

رقم القيد في السجل التجاري وتاريخه: ٨٢٦١٩ في ٢٠١٥/٥/٧

بيانات عن النشاط المرخص به

إجمالي الطاقة المتوقع إنتاجها في السنة السادسة من الترخيص (مليون ك.و.س): ١٥٠

مدة الترخيص: خمسة وعشرون عاماً تبدأ من ٢٠١٨/٣/٢٧ حتى ٢٠٤٣/٣/٢٦

مدة سريان الشهادة حتى ٢٠٢٤/٦/٣٠

قررت لجنة إصدار شهادات سريان تصاريح / تراخيص الطاقة الكهربائية السنوية المُشكلة بالجهاز برقم (٥٨) لسنة ٢٠٢١ في الإجتماع الثاني للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والمنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٩ الموافقة على إصدار شهادة تجديد سريان الترخيص الممنوح لشركة طاقة عربية للطاقة الشمسية ضمن برنامج تعريفية التغذية للسنة السادسة وذلك لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق ضمن المرحلة الثانية، وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن.

الرئيس التنفيذي

د. محمد موسى عمران / مهندس / مهندس

٣٨٩٨٦

٢٦

العلاء وسعر البيع		البيانات الأساسية لمحطات الانتاج			
سعر البيع (قرش/ك.و.س)	العلاء	تاريخ الانشاء	نوع المحطة	إجمالي القدرة الأسمية (م.و)	اسم المحطة
وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٣٢ لعام ٢٠١٦ بتعديل أسعار المرحلة الثانية من برنامج تعريف التغذية	الشركة المصرية لنقل الكهرباء	٢٠١٩	طاقة شمسية	٥٠	طاقة عربية للطاقة الشمسية

ملاحظات

وفقاً للمادة رقم ٢٨ من اللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥
*يرجى العلم بأن أقصى موعد لتقديم كافة البيانات والمعلومات الفنية والمالية والمستندات اللازمة لاستكمال إجراءات استصدار شهادة استمرار
سريان الترخيص هو أربعة أشهر من انتهاء السنة المالية للمرخص له، وفي حالة عدم التزام المرخص له بالمدة المشار إليها تزداد قيمة رسوم
تجديد سريان الترخيص بنسبة ١% من قيمة هذه الرسوم عن كل شهر تأخير أو جزء منه، وبمراعاة عدم تجاوز الحد الأقصى لقيمة الرسوم
المحددة في القانون.